

الترجيح بين المعاني القرآنية المستند الى القراءات القرآنية ورسم المصحف
بين الالوسي وابن عاشور "دراسة موازنة"

The avilation between Quran meaning which is based on
Quran reading and holly AL Quran painting between AL
ALa'alsi and ABN Asshur , parrell study

د. عمر رحمن حميد الاركي

Dr. Oma Rahman

كلية التربية الاساسية/ جامعة ديالى

College of Basic Education/ University of Diyala

الكلمة المفتاح : رسم المصحف

ملخص البحث:

لما كان تنوع القراءات القرآنية يفضي الى تعدد المعاني القرآنية في واحدة من
اسباب ذلك التنوع ... اجتهد المفسرون في بيان ذلك التعدد الناتج عن التنوع المشار
اليه .

وقد كان لاختلاف المدارك والافهام الاثر البالغ في ابراز تلك المعاني وتجليتها
بما يبين مراد الله تعالى من قرآنه الكريم ، الامر الذي استوقفنا لنخرج على الموضوع
في جزئية منه فندرس "الترجيح بين المعاني القرآنية المستند الى القراءات القرآنية ورسم
المصحف بين الالوسي وابن عاشور دراسة موازنة" الذي كان في ضمنه بعد المقدمة
دراسة للتعريف بالقراءات وشروطها واثره في الترجيح.

وفي ثاني فقراته بيان لموقف المفسرين من الترجيح بين اتحاد معنى القراءتين
واختلافه ، واجابت الفقرة الثالثة عن تناقض المعنى بين القراءة المتواترة والقراءة الشاذة
، فيما ختم البحث - قبل خاتمته - في بيان اثر موافقة رسم المصحف ومخالفته في
التوجيه التفسيري ، علما اننا في كل ذلك نعرض لآراء العلماء مشفوعة برأيي الالوسي
وابن عاشور ثم مناقشة ذلك .

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خاتم الانبياء والمرسلين سيدنا محمد الامين وعلى آله الطيبين الطاهرين وصحابته الغر الميامين ...

وبعد

فان لعلم القراءات الاثر البالغ في العلوم القرآنية ولاسيما علم التفسير بالرواية منها ذلك ان علم التفسير يتدرج -كما هو معلوم- في تفسير النص القرآني ولايجوز له بحال من الاحوال ان يغادرها حتى تصل درجة تحريره مرتبة اليقين ، ولما كانت القراءات الصحيحة المتواترة قرآناً يتلى اصبح واجبا على المفسر ان يخوض في المتفق والمختلف من معانيها لتظهر تلك القراءات في بعض احيائها آيات مستقلة لكل واحدة منها معنى خاص ، ولاثر ذلك كله في علم التفسير وتوجيه معنى النص القرآني رأينا ان نتناول ذلك الاثر في الترجيح بين المعاني القرآنية مقتصرين على دراسة موازنة له بين اللوسي وابن عاشور من خلال كيفية التعامل مع القراءة الصحيحة وتطبيقات شروط صحتها عندهما والترجيح بين معاني القراءات المتواترة المختلفة منها والمتفقة هذا فضلا عن القراءات الشاذة ورسم المصحف ومادة علمية اخرى في ضمن متن البحث .

اولا: التعريف بالقراءات وشروطها واثره في الترجيح :

ان الغرض من التعريف ليس ذات التعريف ذلك ان التعريف أكثر ما طرق وفصل القول فيه المؤلفون والباحثون ، ولكن ضرورة القواعد المعتمدة في الاستناد الى القراءات حين الترجيح الزمتنا لان ندخل هذا المدخل التقليدي .

فالقراءة في اصل اللغة من قرأ وهي ضم الحروف والكلمات الى بعض في الترتيل وكل شيء جمعه فقد قرأته^(١) .

واما في الاصطلاح فهي اختلاف الفاظ الوحي في كتابة الحروف او كيفيتها من تخفيف وتنقيط وغيرهما^(٢) .

- شروط صحة القراءة :

اذ اشترط العلماء لصحة القراءة ثلاثة شروط مجتمعة تمثل اركاناً لها حتى اذا ما اجتمعت فالقراءة قرآن يتلى لايحوز رده بحال من الاحوال وهي على النحو الاتي:

١- صحة السند : وهو ان يروي القراءة العدل الضابط عن العدل الضابط عن مثله الى منتهاه^(٣) ، وهذا الشرط هو الاصل المعتمد والاثنان الاخران تبعاً له بل الابد من ذلك ان القراءة اذا ما تواترت فلا يحتاج الى الركنين الاخرين للقبول او الرد .

٢- موافقة احد المصاحف العثمانية ولو احتمالاً ذلك ان تلك المصاحف التي ارسل بها سيدنا عثمان رضي الله تعالى عنه الى الامصار الاسلامية روعي في رسمها ان تحتل القراءات القرآنية الصحيحة فاذا ما كان الرسم الواحد لا يحتمل القراءتين الصحيحتين رسم اللفظ في احد المصاحف بشكل لاحدهما وفي مصحف اخر بشكل للاخرى^(٤) .

٣- موافقة العربية ولو بوجه ، على ان لايتخذ هذا الركن حجة من بعض النحاة والمفسرين لدى بعض القراءات المتواترة والصحيحة بحجة مخالفتها قاعدة في العربية لان القراءة بدرجة التواتر يلزم قبولها والمصير اليها^(٥) ذلك ان المقرر لدى العلماء ان القراءتين المتواترتين اذا ظهر تعارضهما كان لهما حكم الايتين المختلفتين^(٦) .

وعلى اساس ما قدمنا يمكن ان نطلق قاعدة اساسية اعتمدها الجلة من العلماء وصارت واحدة من القواعد المعتمدة في الترجيح بين المعاني القرآنية وهو فحوى ما سبق بان القراءة المتواترة لايجوز ردها بأي حال من الاحوال .

ويمكن ان نورد شاهدا على ما قررناه قوله تعالى ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ ﴾^(٧) اذ توارد على النص الكريم قراءة سبعية فقرأ حمزة بن حبيب الزيات " والارحام " بجر الارحام فيما قرأ بقية السبعة بالنصب "والارحام" وفي كل واحدة من القراءتين السابقتين معنى خاص ، ففي قراءة النصب يكون المعنى باضمار فعل تقديره " واتقوا الارحام ان تقطعوها " وعلى قراءة الجر يكون المعنى انه يتساءل بالرحم كقول الرجل " اسالك الله والرحم"^(٨).

ومظنة الاعتراض التي اوردها البعض على هذه القراءة ان نحاة البصرة يمنعون عطف الظاهر على الضمير المجرور الا بتكرار حرف الجر مع الظاهر المجرور^(٩) ، الامر الذي اتخذه البعض حجة للطعن في القراءة التي ذكرنا ،وهو ما اشرنا الى التحذير منه في مطلع ايجازنا لشروط صحة القراءة مع ان الشرط الذي اعتمدوه لم يتحقق لان مذهب البصريين في شرط عطف الظاهر على الضمير المجرور لم يكن مظنة اجماع النحاة بل ان جمهور النحويين بما فيهم الكوفيون اجازوا ذلك العطف بل واوردوا شواهد على ذلك من منظوم كلام العرب كقول الشاعر :

فالיום قربت تهجونا وتشتمنا فاذهب فما بك والايام من عجب^(١٠)

بقي ان نعرض رأي المفسرين ثم نتبعه برأي الالوسي وابن عاشور ، وهم على

فريقين :

الفريق الاول: وهم المعترضون وفيهم الطبري^(١١) وابن عطية^(١٢) وغيرهما^(١٣) ، اما الطبري فلم يجز هذا العطف الا في ضرورة الشعر لضيق الاخير بخلاف المنثور من الكلام ولذلك قال (والقراءة التي لا نستجيز للقارئ ان يقرأ غيرها في ذلك النصب " واتقوا الله الذي تساءلون به والارحام " بمعنى واتقوا الارحام ان تقطعوها)^(١٤) ، ويمكن ان نجيب على ذلك بان هذا الرد لايقوى على نقض قراءة متواترة لان القرآن الكريم هو

من يحدد الفصحى من كلام العرب وليس كلام العرب هو من يحدد الفصحى من القرآن بل ان ورود قراءة متواترة بهذا الخصوص يقوي مذهب الكوفيين وجمهور النحاة لان القاعدة النحوية انما تقرر على اساس ورود شاهد لها من القرآن الكريم او الحديث النبوي الشريف اوفصحى كلام العرب منظومه ومنثوره وهذا ما تحقق في ذهب الكوفيين ومن وافقهم كابن مالك الذي اختار جواز نسق الظاهر على المضمحل المجرور دون اعادة الجار .

وعلى اساس ما قررناه وجدنا الالوسي وابن عاشور متفقين على اعتماد تواتر القراءتين اصلا للترجيح ولذلك لما وقفنا عند الآية التي نحن بصددتها كان لكل واحد منهما موقف حازم ورد قاطع في تقرير هذه القاعدة .

فالالوسي شنع غاية التشنيع على مَنْ رد هذه القراءة السبعية المتواترة وذكر أنّ امتناع العطف على الضمير المجرور هو مذهب البصريين وليس اتباعهم بالتعبد وقرر الالوسي ايضا ارادة القسم المستفادة من قراءة الجر السبعية مجيبا عن انكرها بحجة النهي عن القسم بغير الله تعالى ان ذلك النهي ليس مطلقا انما النهي يكون حيث اعتقاد وجوب البر اما الحلف على سبيل التاكيد مثلا فمما لا باس به ففي الخبر " افلح وابيه ان صدق " وان قول الشخص لآخر " اسالك بالرحم ان تفعل كذا " ليس الغرض منه سوى الاستعطاف^(١٥) .

واما ابن عاشور فقد حمل قراءة الجمهور بنصب "الارحام" على الامر بتقواها أي انقاء حقوقها فيما حمل قراءة حمزة بجر "الارحام" على معنى تعظيم شأن الارحام التي يسأل بعضهم بعضها بقول العرب "ناشدتك الله والرحم" وفيها -كما ذكر- تعريض بعوائد الجاهلية اذ انهم يتساءلون بالرحم واواصر القرابة ثم يهملون حقوقها ولايصلونها بل انهم آذوا الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم وهو من ذوي رحمهم واحق الناس بصلتهم ، وقد حمد ابن عاشور لابن مالك تجويزه عطف الظاهر على المضمحل المجرور دون اعادة الجار ، وانكر ابن عاشور على من رد القراءة من المفسرين والنحاة بان ذلك من ضيق التفكير وغرور من اولئك بأن العربية منحصرة فيما يعلمون^(١٦) .

ومحصلة القول ان للالوسي وابن عاشور موقفاً حازماً وواحد تجاه القراءة المتواترة وهو قبولها على انها آية مستقلة بغض النظر عن التباين بينهما في استخلاص المعنى من كل آية منهما ، وما تحصل هو ما عليه الامة سلفاً وخلفاً بل ان انكار القراءة المتواترة السبعية انكار لقرآن يتلى يخشى منه - كما قال الالوسي - الكفر والعياذ بالله تعالى .

ومن الجدير بالذكر ان ما ذكرنا قد ثبت قاعدة مؤسسة لدى كل من الالوسي وابن عاشور فأصبح لديهم -من خلال الاستقراء- ما فحواه "ان القراءة اذا ثبت تواترها او صحتها فلا يجوز ردها بل هي بمنزلة الآية المستقلة" ومن هذا المنطلق راح كل منهما يتصدى لمن يتجرأ في تضعيف او ردّ قراءة صحيحة مستندهما في ذلك السند الصحيح المتصل الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم والوجه التفسيرية والاعرابية الساندة له أي ان تلك التقارير مبنية على اسس علمية وموضوعية .

وليزداد الامر تجلياً نسوق شواهد اخرى على ما سبق وذلك على النحو الآتي :

١- قوله تعالى ((وكذلك زين لكثير من المشركين قتل اولادهم شركائهم)) . اذ ان قراءة الجمهور فيها بفتح الزاي من "زين" ونصب "قتل" على المفعولية لـ "زين" ورفع "شركائهم" على انه فاعل "زين" وجر "اولادهم" بإضافة "قتل" اليه من اضافة المصدر الى مفعوله^(١٧).

وقرأ ابن عامر ((وكذلك زين لكثير من المشركين قتل اولادهم شركائهم)) ببناء "زين" للمجهول ورفع "قتل" على انه نائب فاعل ، ونصب "اولادهم" على انه مفعول "قتل" وجر "شركائهم" على اضافة "قتل" اليه من اضافة المصدر الى فاعله^(١٨) .

والمعهود ان قراءة ابن عامر - المذكور آنفاً - قراءة سبعية متواترة لا يجوز ردها بحال من الاحوال كما هو مقرر عند اهل العلم ، وقد تصدى العلماء والمفسرون بحزم وعلم لمن ضعفها -ممن سنذكرهم- لتوهم بدا له في عدم موافقتها لوجه العربية .

فذلك الطبري يقول : (والقراءة التي لا استجيز غيرها فتح الزاي ونصب "القتل" وخفض "اولادهم" ورفع "شركائهم")^(١٩) ، وهذا الزمخشري يواجه هذه القراءة بعلّة الفصل

فيها بين المتضايفين بالمفعول به^(٢٠) ، بخلاف ابن عطية الذي واجه القراءة بعلّة ضعفها في الاستعمال العربي^(٢١) .

وقد قيض الله تعالى لكتابه من يرد عنه وهم الواهمين كالالوسي وابن عاشور وغيرهما كثر ، فالالوسي اوجز رده بتعقيبه لتضعيف الزمخشري بالقول (ان القراءات السبعة متواترة جملة وتفصيلا عن افصح من نطق بالضاد صلى الله تعالى عليه وسلم فتغليط شيء منها في معنى تغليط رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بل تغليط لله عز وجل نعوذ بالله)^(٢٢) ، ولم يبين الالوسي تباينا في المعنى بين القراءتين السبعيتين .

واما ابن عاشور فقد اجاب كلا من الزمخشري وابن عطية في علة تضعيفهما ، فوصف ما ذهب اليه الزمخشري من الفصل بين المتضايفين بان الخطب فيه سهل لان المفعول -الذي فصل بينهما- ليس اجنبيا ، وبين ان وصف ابن عطية للقراءة بانها ضعيفة في الاستعمال العربي يريد ان ذلك الفصل نادر وهذا لا يثبت ضعفها لان النور لا ينافي الفصاحة ، وقد ذكر ابن عاشور ردودا كثيرة تعضد قوة هذه القراءة نورد منها مثلا انه بين ان كلمة "شركاؤهم" قد رسمت في المصحف الذي ببلاد الشام "بالياء" وفي ذلك دليل على ان الذين رسموا تلك الكلمة راعوا قراءة الكسر وهم اهل الفصاحة والتثبت في سند القراءات فالقراء حجة على النحاة دون العكس^(٢٣) .

وقد بين ابن عاشور تباين المعنى بين القراءتين السبعيتين فاذا ما كان في قراءة الجمهور ان الشركاء هم من زين للمشركين قتل اولادهم فان في قراءة ابن عامر معنى جديدا هو ان مزينا زين لكثير من المشركين ان يقتل شركاؤهم اولادهم باسناد القتل الى الشركاء على طريقة المجاز العقلي اما لان الشركاء سبب القتل وذلك فيما اذا كان القتل قربانا للأصنام واما لان الذين شرعوا لهم القتل هم القائمون بديانة الشرك مثل عمرو بن لحي ومن بعده وليس في القراءة ما يناكد فصيح الكلام^(٢٤) ، وبذلك تكون القراءة المتواترة آية مستقلة .

ثانيا: موقف المفسرين من الترجيح بين اتحاد معنى القراءتين واختلافه :

المعهود ان بعضا من القراءات يتحد فيها اللفظ والمعنى اذ التنوع فيها انما يكون في صفة النطق من همز وامالة ومد واطهار وادغام وما الى ذلك ، وهذه لارجحان بين معانيها ولا علاقة لها في توجيه معنى النص القرآني وتفسيره الذي نحن بصددده .

وقبل ان يتعجل علينا القارئ بالسؤال نجيب عما يعنيه اتحاد معنى القراءتين واختلافه ، اذ ان هناك من القراءات ما يكون متفقا من وجه ومتباينا من وجه اخر ، وامثلة ذلك في القرآن الكريم كثيرة جدا نذكر منها على سبيل التمثيل لا الحصر ما يأتي ثم نفصل موقف المفسرين منها متبوعا برأي الالوسي وابن عاشور :

١- قوله تعالى ﴿ وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴾^(٢٥) اذ قرئ "يخدعون " و "يخادعون"^(٢٦).

٢- قوله تعالى ﴿ بِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ ﴾^(٢٧) اذ قرئ "يكذبون" بالتخفيف ، وقرئ "يكذبون" بتشديد الذال^(٢٨) .

٣- قوله تعالى ﴿ أَوَلَمْ تَسْمِعُوا لِلنِّسَاءِ ﴾^(٢٩) فقرئ "المستم" وقرئ "لامستم"^(٣٠) .

٤- قوله تعالى ﴿ وَلَا تَقْرَبُوهُمْ حَتَّى يَطْهَرُوا ﴾^(٣١) اذ قرئ "يطهرن" بالتخفيف وقرئ "يطهرن" بتشديد الطاء^(٣٢) .

فالقراءات الاربع الماضية يتغاير فيها المعنى وكل قراءة منها مع القراءة الاخرى بمنزلة الاية مع الاية يجب الايمان بها كلها واتباع ما تضمنته من المعاني علما وعملا^(٣٣) .

وحين التتبع لهذه القراءات نجد ان الجلة من العلماء يرون ان حمل القراءتين على معنى واحد -ان امكن- اولى من اختلافه ، اذ نطق بصيح ذلك مكي بن ابي طالب القيسي لما قال (وحمل القراءتين على معنى واحد احسن)^(٣٤) وذلك بتعقيبه على القراءتين في الاية الاولى ((وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ)) على عد "خادع" و "خدع" بمعنى واحد في اللغة وقد وافق مكي على مذهبه هذا كل من ابن عطية والسمين الحلبي

والمعلمي اليماني وغيرهم على ان الاصل هو توافق القراءات وان حمل القراءتين على معنى واحد -ان امكن- اولى من حمله على معنيين مختلفين^(٣٥) .

ولنتبين موقف كل من الالوسي وابن عاشور نسوق بعضا من النصوص الكريمة التي تتوارد عليها اكثر من قراءة متواترة وتعقيبهما عليها وذلك على النحو الاتي :

١- قوله تعالى ﴿أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ﴾ اذ قرئ -كما مرّ- بقراءتين احدهما "لامستم" والآخرى "لمستم" ، اذ يفهم من كلام الالوسي بتعقيبه على القراءتين السبعيتين انه يمكن ان يحمل "لمستم" في قراءة الكسائي وحمزة على معنى مس البشارة ، ويحمل "لامستم" في قراءة الجمهور على الجماع ، وهذا يعني ان في القراءتين معنيين مختلفين الا ان جمهور المفسرين وفيهم الالوسي وجدناهم ينجحون الى حمل القراءتين على معنى واحد ، فمن حمله على الجماع جعله حقيقة في قراءة الجمهور مجازا في قراءة حمزة والكسائي ، ومن حمله على الملامسة بمعنى مس البشارة جعله حقيقة في قراءة حمزة والكسائي مجازا في قراءة الجمهور^(٣٦) ، وهذا يعني ان كلا الفريقين قد حمل القراءتين على معنى واحد وهو ما ينجح اليه حيثما يجدون الى ذلك سبيلا ، وهو ما صرح به الالوسي بقوله: (والاصل في القراءات التوافق)^(٣٧) .

واما ابن عاشور فالظاهر ان منهجه ايضا قائم على الجمع بين القراءات ان امكن وهو يرى ان "لامستم" بصيغة المفاعلة و "لمستم" بصيغة الفعل بمعنى واحد على التحقيق على ان فيهما معنيان احدهما "الصريح" وهو مسّ البشارة ، والآخر كنائي عن الجماع ، وقد حمل ابن عاشور "المس" في القراءتين السبعيتين على معناه الكنائي وهو الجماع^(٣٨) .

٢- قوله تعالى ﴿وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهَرْنَ﴾ اذ تواردت على النص الكريم قراءتان سبعيتان احدهما قراءة الجمهور بالتخفيف (يطهرن) والآخرى قراءة حمزة والكسائي بالتشديد (يطهّرن) .

والمعلوم ان القضية مظنة خلاف بين الفقهاء فمن قائل ان القربان يحل بمجرد الانقطاع بعد المدة القصوى للحيض واخرون قائلون بوجوب الغسل بعد الانقطاع وقبل القربان في جميع الاحوال .

وقد امعن الالوسي النظر في هاتين القراءتين ايّما امعان ، فحمل مذهب ابي حنيفة في جواز القربان اذا انقطع الدم لاكثر الحيض على انه مفهوم دلالة قراءة التخفيف . فيما حمل مذهب الشافعية في وجوب الغسل مطلقا بعد الانقطاع على قراءة التشديد ، وبين الالوسي ان صيغة المبالغة في (يطهّرُن) يستفاد منها الطهارة الكاملة والطهارة الكاملة للنساء عن المحيض هو الاغتسال ، ولما دلت -كما ذكر- قراءة التشديد على ان غاية حرمة القربان هو الاغتسال والاصل في القراءات التوافق حمل قراءة التخفيف عليها^(٣٩) ، وعلى اساس ما ذكر فانه لما ظهر معنيان احتملها النص الكريم استند الالوسي الى القراءة المتواترة في الترجيح بين المعاني الواردة عليها فصار راجحا لدى العلماء وجوب الغسل مطلقا بعد الانقطاع ، ولعل ما ذكره شبيهه بحمل المطلق على المقيد وذلك سائغ مشهور .

اما ابن عاشور فقد جعل مآل القراءتين واحدا على ان المحصلة النهائية هو الغسل بعد الانقطاع رادا بذلك كلا من الطبري والمبرد في ترجيحهما قراءة التشديد على قراءة التخفيف ، لان مفهوم الشرط في قوله تعالى ((فاذا تطهّرُن)) دلالة واضحة ايما وضوح على وجوب الغسل ، أي انه مستقّى من الغاية في (حتى) والشرط في (فاذا) ، وانكر ابن عاشور على من انزل القراءتين بمنزلة الآيتين المستقلتين لان ذلك انما يصار اليه عند ثبوت التعارض الذي لم يتحقق في هذين الموضعين لانهما وردتا في وقت واحد فيحمل مطلقهما على مقيدهما كما وضحنا او على اعتبار انها تفسيرية لها^(٤٠) .

وعلى اساس ما ذكر فالشواهد صريحة بان منهج كل من الالوسي وابن عاشور قائم على الجمع بين القراءتين السبعيتين ان امكن ذلك فان تعذر جعلتا بمنزلة الايتين المستقلتين .

ثالثا : تناقض المعنى بين القراءة المتواترة والقراءة الشاذة :

قبل ان نوجز التعريف بالقراءة الشاذة نلفت النظر الى ان معنى القراءة الشاذة اذا ما وافق معنى القراءة المتواترة فلا ضير في ذلك ، ولكن مظنة الدراسة فيما لو جاءت القراءة الشاذة بحكم او معنى مخالف لما جاءت به القراءة المتواترة سيكون السؤال هل يعتد بذلك المعنى المخالف ؟ وهو ما سنجيب عنه بأقوال ائمة العلم بعد ان نوجز القول في تعريف القراءة الشاذة على النحو الاتي :

الشاذ لغة هو مصدر الفعل شَذَّ يشذّ شذوذاً ويطلق على كل من انفرد عن اصحابه وكذلك كل شيء منفرد^(٤١) .

اما القراءة الشاذة في الاصطلاح فهي كل قراءة اختلف فيها ركن من اركان القراءة الصحيحة وتكون على ثلاثة انواع :

- الاول : الاحاد : وهو ما صح سنده وخالف الرسم او العربية او انه لم يشتهر عند القراء تلك الشهرة التي لم يعد بها من الغلط او الشذوذ .
- الثاني : الشاذ : وهو ما لم يصح سنده .
- الثالث : المدرج : وهو ما زيد في القراءات على وجه التفسير .
- الرابع : الموضوع : وهو الذي لا اصل له في الرواية^(٤٢) .

وعودا على بدأ فان ائمة العلم متفقون على تقديم معنى القراءة الصحيحة على معنى القراءة الشاذة اذا اختلفا وهو ما سيتقرر عمليا فيما يأتي :

- ١- قوله تعالى ﴿وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمٌ الْكِتَابِ﴾^(٤٣) اذ وردت فيها قراءة شاذة ((ومن عنده علم الكتاب)) بضم العين من "علم" وكسر لامها وهي قراءة ابن عباس ومجاهد والحسن وسعيد ابن جبير وابن السميع وغيرهم^(٤٤) ، فعلى القراءة المتواترة فسرهما الطبري بانهم الذين عندهم علم الكتاب أي الكتب التي نزلت قيل القرآن كالتوراة والانجيل ورد المعنى الذي جاءت به القراءة الشاذة بانه اذا كانت قراءة الامصار من اهل الحجاز والشام والعراق على القراءة المتواترة "وعنده علم الكتاب" كان التأويل الذي على المعنى الذي عليه قراءة الامصار اولى بالصواب مما خالفه اذ كانت القراءة بما هم عليه مجمعون احق بالصواب^(٤٥) .

وعلى مذهب ابن جرير الطبري جمع من المفسرين فيهم ابن عطية وابن حجر والشنقيطي وغيرهم ، اما ابن عطية فعند وقوفه على قوله تعالى ﴿ فَكَفَّرَتْهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسْكِينٍ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ ﴾ اذ ان قراءة الجمهور ((او كسوتهم)) ويراد به كسوة الثياب يعني ان التخيير على هذه القراءة كائن بين الاطعام والكسوة وتحرير الرقبة ثم اتبع كلامه هذا بايراد القراءة الشاذة فيها وهي ((كأسوتهم)) بمعنى ما مثلهم وقد تعقبها بالقول انها مخالفة لخط المصحف وان معناها على خلاف ما تأول اهل العلم من ان الحانث في اليمين بالله مخير في الاطعام او الكسوة او العتق^(٤٦) .

واما ابن حجر والشنقيطي فقد صاغا مذهبهما في معرض الكلام عن قوله تعالى ﴿ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا ﴾^(٤٧) اذ تواردت على النص الكريم قراءة شاذة هي ((فلا جناح عليه ان لا يطوف بهما))^(٤٨) وفي هذه القراءة دلالة على ان الطواف بين الصفا والمروة سنة لا يجب بتركه شيء^(٤٩)، وقد رد هذا القول بعضهم بانه لا حجة في الشواذ اذا خالفت المشهور^(٥٠) ، وعلى اساس ذلك وجدنا الشنقيطي يتعقبها والاقوال التي فيها بما مفاده ان هذه القراءة لم تثبت قرآنا لأجماع الصحابة على عدم كتبها في المصاحف العثمانية ليقرر بعد سلسلة نقاش ان ما خالف المتواتر المجمع عليه ان لم يمكن الجمع بينهما فهو باطل والنفي والاثبات لا يمكن الجمع بينهما لانهما نقيضان^(٥١) .

اما الالوسي فان المنهج الذي اسس له قائم على ان الاصل توافق القراءات هذا في المتواتر الصحيح اما في الشاذ فان عضدت المتواترة قبلها وان عارضتها ردّها والشواهد على ذلك في تفسيره كثيرة منها :

١- قوله تعالى ﴿ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا ﴾^(٥٢) اذ قرأ ابن مسعود وأبى (ان لا يطوف بهما) وقد اجاب الالوسي من استدلل بها على عدم وجوب السعي بين الصفا والمروة بان استدلاله مردود عليه لان القراءة شاذة لا يعمل بها مع ما يعارضها^(٥٣) .

٢- قوله تعالى ﴿ فَكَفَّرْنَاهُ بِإِطْعَامِ عَشْرَةِ مَسْكِينٍ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ ﴾ ^(٥٤) اذ قرأ سعيد ابن المسيب واليماني (كأسوتهم) بكاف داخله على أسوة ، فتعقبها الالوسي بالشرح والايضاح دون ان يصرح بقبولها او ردها وبخاصة انها في الكفارات ^(٥٥) .

اما ابن عاشور فانه لم يتناول القراءات الشاذة اصلا في تفسيره لأي غرض كان لا في الاستنباط ولا في العضد .

رابعا: اثر موافقة رسم المصحف ومخالفته في التوجيه التفسيري :

ان المعني برسم المصحف هو اوضاع حروف القرآن في المصحف ورسومه الخطية ^(٥٦) ، واذا كانت اقوال العلماء قد تباينت في القول بالرسم التوقيفي او بتوقيف الرسم فانهم قد اتفقوا على القول بوجوب التزام رسم المصحف ومن ثم فلا بد لهذا الالتزام من اثر في الترجيح بين المعاني القرآنية ذلك ان الصحابة رضوان الله تعالى عنهم قد اجمعوا عليه اذ كتبه الكتبة واقره عثمان وبقية الصحابة رضي الله تعالى عنهم ولم يكن ذلك من الكتبة كيفما اتفق انما كان على امر قد تحقق فهم العالمون باصول الكتابة والاملاء وليس من دليل ادل على ذلك من المخالفة بين النظائر بالحذف والاثبات والزيادة والنقصان وامثلة ذلك من النصوص القرآنية كثيرة ، فمنها على سبيل التمثيل لا الحصر ان القراء قد اطبقوا على اثبات الياء في ((واخشوني)) من قوله تعالى ﴿ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِي وَلَإِنَّمْ يَعْزِي عَلَيْكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴾ ^(٥٧) وحذفها في موضعين اخرين في المائدة من قوله تعالى ﴿ الْيَوْمَ يَسِّرُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِ ﴾ ^(٥٨) وقوله تعالى ﴿ فَلَا تَخْشَوْا النَّكَاسَ وَاخْشَوْنِ وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا ﴾ ^(٥٩) .

ويشهد لما ذكرنا ايضا المخالفة بين ((كتابيه)) و ((حسابيه)) من قوله تعالى ﴿ فَأَمَّا مَنْ أَوْفَى كِتَابَهُ بِإِيمَانِهِ فَيَقُولُ هَؤُلَاءِ أَعْرَأُوا كِتَابِي ﴾ ^(٦٠) فالصحابه رضوان الله تعالى عليهم اذن كانوا عالمين بالعربية وقواعد الكتابة ، وما خالف من الرسم قواعد الخط فإنما ذلك جاء لاختلاف احوال معاني كلماتها ^(٦١) .

وعلى اساس ما قدمنا فاذا ما كانت اقوال العلماء في المنع من تغيير خطه ووجوب التزامه مشهورة والاجماع منعقد على لزوم اتباع رسم المصاحف العثمانية في الوقف ابدالاً واثباتاً وحذفاً ووصلاً وقطعاً^(٦٢) ، فان الاقوال التفسيرية فيما وافق رسم المصحف اولى بالقبول فيما خالف ذلك ، وشواهد ذلك من التنزيل الحكيم واقوال المفسرين فيها كثيرة نورد بعضها مشفوعة بأقوال المفسرين وترجيحاتهم فيما يأتي :

١- قوله تعالى ﴿ وَيَكُنَّ اللَّهُ ﴾^(٦٣) اذ تباينت اقوال المفسرين في تفسير قوله تعالى (ويكأن) ليرجح لدى الطبري قول قتادة بان معناها "الم تر" او "الم تعلم" مسوغاً ترجيحه هذا بان (ويكأن) في خط المصحف حرف واحد فاذا ما ذهب اقدمهم الى القول بأن معناها "ويلك اعلم ان الله" وجب عليه ان يفصل "ويك" من "ان" الامر الذي فيه مخالفة لخط جميع المصاحف ، وكذا من وجهه الى ان "وي" للتنبيه ثم استأنف الكلام بـ"كأن" وحينئذ يجب فصل "وي" من "كأن" وهو الاخر مخالف لخطوط المصاحف كلها ، وعلى اساس من ذلك فاذا ما كان قد ورد في المصحف الكريم بـ(حرف واحد) فالراجح ما قاله قتادة المذكور آنفاً^(٦٤) .

وقد ترجح لدى الالوسي ان "ويكأن" اريد منها التعجب لذلك فهي على جزئين "وي" للتعجب و"كأن" للتحقيق وليس للتشبيه ، وقد اجاب الالوسي عن الرسم لعلمه باهميته في التفسير فذكر انه على غير القياس لان القياس ان تكتب مفصولة وانما كتبت متصلة لكثرة استعمالها^(٦٥) .

اما ابن عاشور فقد نقل اقوال العلماء والمفسرين فيها والمخ الى انها قد كتبت على غير القياس وكأني به قد ارتضى مذهب الاخفش وقطرب لما ذهب الى انها مركبة من ثلاث كلمات "وي" وكاف الخطاب و "أن" ، والفرق بين القياس الذي ارتضاه الالوسي والقياس الذي ارتضاه ابن عاشور ان ابن عاشور جعل "ويك" جزءاً و"أن" جزءاً اخر بخلاف كلام الالوسي المذكور آنفاً^(٦٦) .

وهذا ان دل على شيء فانما يدل على ان اثرا للرسم القرآني في توجيه معنى النص القرآني الكريم ونظير ذلك من كتاب الله تعالى كثير كقوله تعالى ﴿وَإِذَا كَالُهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ﴾^(٦٧) ، وقوله تعالى ﴿سَنُقَرِّكَ فَلَا تَنْسَى﴾^(٦٨).

الخاتمة

الحمد لله متم النعم والصلاة والسلام على هادي الامم وعلى آله واصحابه اجمعين ...
وبعد

فان ما عرض من شواهد في متن البحث انما هي نماذج تطبيقية لقواعد قررها بحثنا هذا الا اننا لما وجدنا فيها تعبيراً عن وجهة نظر المفسر بما يكفي عن الخوض في مثيلاتها اقتصرنا عليها الامر الذي اوقفنا على جملة من النتائج نوجزها فيما يأتي :

- ١- ان اتباع المفسر للشروط المقررة في قبول القراءة او ردها تمثل رافدا مهما ما ان اهمله المفسر او اعرض عنه الا وكثرت هفواته وسقطاته .
- ٢- ان القراءة اذا ثبت صحتها فهي قرآن يتلى لا يجوز ردها بحال من الاحوال .
- ٣- اذا اختلف المعنى لقراءتين صحيحتين في نص قرآني واحد الى حد انه تعذر الجمع بينهما تعد كل قراءة منهما آية مستقلة ذات معنى خاص بها .
- ٤- الاصل في القراءات توافق المعنى ولذلك لا يصار الى الاستقلال بآية على حدة الا اذا تعذر الجمع بين المعنيين كما مثلنا .
- ٥- اذا تعارضت القراءة الصحيحة والقراءة الشاذة تقدم الصحيحة ولا اعتبار باختلاف المعنى الذي تاتي به القراءة الشاذة .
- ٦- اذا وافقت القراءة الشاذة الصحيحة في معناها فلا بأس بالاستئناس بها.

٧- ان لرسم المصحف اهمية جليلة في ابراز المعنى المراد وبخاصة اذا اختلفت الآراء في ذلك .

Abstract

The differentiate of Quran reading leads to numbered Quran meading at the sametime and to the reasons of this differentiation .

The explainers make efforts on showing this differentiation which result from this reprehensive difference .

The difference of understanding has deep effect on showing those meaning to show the wainting of Allah from the holly AL Quran .For this reason this research has the this subject to study the aviation between Quran meaning which is based on Quran reading and holly AL Quran painting between AL ALa'alsi and ABN Asshur , parrell study .

The study include introduction and study defines of the reading, its conditions and its effects on aviation .

The second item of research is to the exploiters from the aviation between the union of the two reading and differences.

The third item responses on the difference of meaning for the alternative reading and irregular reading . The research ends with the effect of agreeing of Holly Al Quran painting and its disagreement on explanation regards In this research we show

the scientist opinion supported with AL ALa'alsi and ABN Asshur opinion and then discuss it .

الهوامش

- ١- ينظر: معجم مقاييس اللغة ٧٨-٧٩/٥ ، والمفردات للراغب/٦٦٨،
ولسان العرب ١/١٥٨.
- ٢- ينظر: البرهان الزركشي ١/٣١٨ ، ومنجد المقرئين/٣ .
- ٣- ينظر: النشر ١/١٣ .
- ٤- ينظر: المصدر نفسه ١/١٣ .
- ٥- ينظر: المصدر نفسه ١/١٠-١١، والاتقان ١/٢١١ .
- ٦- ينظر: اعراب القرآن للنحاس ٥/٢٣١، وابرار المعاني من حرز الاماني/٧،
والانتصاف بهامش الكشف ٢/٥٣، والبحر المحيط ٤/٦٥٧-٦٥٨، والدر
المصون ٥/١٦٢-١٦٦ ، والبرهان للزركشي ١/٣٤٠ ، والنشر ١/٩ .
- ٧- سورة النساء /الاية: ١ .
- ٨- ينظر: جامع البيان ٤/٢٢٦-٢٢٨ ، والمحزر الوجيز ٤/٨ .
- ٩- ينظر: شرح ابن عقيل ٣/١٩٧ .
- ١٠- ينظر: المصدر نفسه ٣/١٩٧ .
- ١١- ينظر: جامع البيان ٤/٢٢٦ .
- ١٢- ينظر: المحزر الوجيز ٤/٨ .
- ١٣- ينظر: معاني القرآن للفراء ١/٢٥٢ ، والحجة لابي علي الفارسي ٣/١٢١
، والكشاف ١/٤٩٣ .
- ١٤- جامع البيان ٤/٢٢٨ .
- ١٥- ينظر: روح المعاني ٤/١٨٤ .

- ١٦- ينظر: التحرير والتتوير ٣/٣١٥ .
- ١٧- ينظر: الحجة في القراءات ١/١٥٠
- ١٨- ينظر: المصدر نفسه ١/١٥٠
- ١٩- ينظر: جامع البيان ٨/٤٤
- ٢٠- ينظر: الكشف
- ٢١- ينظر: المحرر الوجيز
- ٢٢- روح المعاني ٨/٣٣ .
- ٢٣- ينظر: التحرير والتتوير ٥/١٤٩-١٥٠ .
- ٢٤- ينظر: المصدر نفسه ٥/١٤٩ .
- ٢٥- سورة البقرة / الآية: ١٠ .
- ٢٦- ينظر: الكشف ١/٢٢٤ ، والنشر ٢/٢٠٧ .
- ٢٧- سورة البقرة / الآية : ١٠ .
- ٢٨- ينظر: الكشف ١/٢٢٧ ، والنشر ٢/٢٠٧ .
- ٢٩- سورة النساء/الآية: ٤٣ ، وسورة المائدة/الآية: ٦ .
- ٣٠- ينظر: الكشف ١/٣٩١ ، والنشر ٢/٢٥٠ .
- ٣١- سورة البقرة/الآية: ٢٢٢ .
- ٣٢- ينظر: الكشف ١/٢٩٣ ، والنشر ٢/٢٢٧ .
- ٣٣- مجموع الفتاوي ١٣/٣٩١ .
- ٣٤- الكشف ١/٢٢٧ .
- ٣٥- ينظر: المحرر الوجيز ٣/١٦٥ ، والدر المصون ٣/٥٥٥ ،
والتكيل ٢/٦٣٢ .
- ٣٦- ينظر: روح المعاني ٥/٤٢ .
- ٣٧- روح المعاني ٢/١٢٢ .
- ٣٨- ينظر: التحرير والتتوير ٣/٤٢٦-٤٢٧ .
- ٣٩- ينظر: المصدر نفسه ٢/٢٩٩-٣٠٠ .

- ٤٠- ينظر: تهذيب اللغة ١١/٢٧١ ، ولسان العرب ٣/٤٩٤ .
- ٤١- ينظر: الابانة/٣٩ ، والنشر ١/١٤١ ، والبرهان للزركشي ١/٣٣١ ، والاتقان ١/٢١٥-٢١٦ ، والقراءات الشاذة لعبد الفتاح القاضي/٧.
- ٤٢- سورة الرعد/الاية: ٤٣ .
- ٤٣- ينظر: مختصر شواذ القراءات/٧٢ ، والمحتسب ١/٣٥٨ .
- ٤٤- ينظر: جامع البيان ١٦/٥٠٧ .
- ٤٥- سورة المائدة/الاية: ٨٩ .
- ٤٦- ينظر: المحرر الوجيز ٥/١٧٨ .
- ٤٧- سورة البقرة/الاية: ١٥٨ .
- ٤٨- ينظر: المحتسب ١/١١٥ ، وجامع البيان ٢/٤٩ .
- ٤٩- ينظر: جامع البيان ٢/٤٩-٥٠ .
- ٥٠- ينظر: فتح الباري ٣/٥٨٣ .
- ٥١- ينظر: اضواء البيان ٥/٢٤٨-٢٤٩ .
- ٥٢- سورة البقرة/الاية: ١٥٨
- ٥٣- ينظر: روح المعاني ٢/٢٦ .
- ٥٤- سورة المائدة/الاية: ٨٢
- ٥٥- ينظر: روح المعاني ٧/١٣ .
- ٥٦- ينظر: مقدمة ابن خلدون/٤٣٨ .
- ٥٧- سورة البقرة/الاية: ١٥٠ .
- ٥٨- سورة المائدة/الاية: ٣ .
- ٥٩- سورة المائدة/الاية: ٤٤ .
- ٦٠- سورة الحاقة/الاية: ١٩-٢٠ .
- ٦١- ينظر: الصاحبى/١٤ ، والبرهان للزركشي/٣٧٦ ، ٣٧٨ ، ٣٨٠ ، والاتقان ٤/١٤٥ ، وتاريخ القرآن للكردى/١٢٧ ، والمدخل لابي شهاب/٣٠٢ ، ٣٠٨ .

- ٦٢- ينظر: المقنع للداني/١٩ ، والمحكم في نقط المصحف للداني/١١،
والبرهان للزركشي/١/٣٧٩ ، والاتقان/١/٢٥٠ .
- ٦٣- سورة القصص/الاية: ٨٢ .
- ٦٤- ينظر: جامع البيان/٢٠/١٢١ .
- ٦٥- ينظر: روح المعاني/٢٠/١٢٤ .
- ٦٦- ينظر: التحرير والتنوير/١٠/٤٤٥ .
- ٦٧- سورة المطففين/الاية: ٣ .
- ٦٨- سورة الاعلى/الاية: ٦ .

المصادر

- الابانة عن القراءات ، لأبي محمد مكي بن ابي طالب القيسي ، تحقيق: محيي الدين رمضان ، دار المأمون للتراث ، دمشق ، ١٣٩٩ هـ .
- ابراز المعاني في حرز الاماني ، لعبد الرحمن بن اسماعيل المعروف بأبي شامة ، تحقيق: ابراهيم عطوه عوض ، مطبعة البابي الحلبي ، د.ت .
- الاتقان في علوم القرآن ، لجلال الدين السيوطي ، تحقيق : محمد ابو الفضل ابراهيم ، دار التراث ، القاهرة ، ط٣ ، ١٤٠٥ هـ .
- اضواء البيان في ايضاح القرآن بالقرآن ، لمحمد الامين بن محمد المختار الشنقيطي ، عالم الكتب بيروت ، د.ت .
- اعراب القرآن ، لأبي جعفر احمد بن محمد النحاس ، تحقيق : زهير زاهد ، عالم الكتب ، ط١ ، ١٤٠٥ هـ .
- البحر المحيط في التفسير ، لمحمد بن يوسف الشهير بأبي حيان الأندلسي ، عناية: صدقي محمود جميل ، دار الفكر ، ط١ ، ١٤١٢ هـ .
- البرهان في علوم القرآن لبدر الدين الزركشي ، تحقيق محمد ابو الفضل ابراهيم ، دار المعرفة ، بيروت ، ط٢ ، ١٣٩١ هـ .
- تاريخ القرآن وغرائب رسمه وحكمه ، لمحمد الطاهر عبد القادر الكردي ، مكتبة المعارف ، الطائف ، ط١ ، ١٣٦٥ هـ .

- التحرير والتنوير ، لمحمد الطاهر بن عاشور ، الدار التونسية للنشر ، تونس ، ١٩٨٤م .
- تهذيب اللغة ، لأبي منصور محمد بن احمد الأزهرى ، تحقيق : عبد السلام هارون ، الدار المصرية للتأليف والترجمة ، مصر ، ١٣٨٤هـ .
- جامع البيان عن تأويل آي القرآن ، لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري ، دار الفكر ، بيروت ، ١٤٠٥هـ .
- الحجة للقراءات السبعة ، لأبي علي الحسن بن عبد الغفار الفارسي ، تحقيق : بدر الدين قهوجي وبشير جويجاتي ، دار المأمون للتراث ، دمشق ، ط ١ ، ١٤٠٤هـ .
- الدر المصون في علوم الكتاب المكنون ، لأحمد بن يوسف المعروف بالسمين الحلبي ، تحقيق: احمد محمد الخراط ، دار القلم ، دمشق ، ط ١ ، ١٤٠٦هـ .
- روح المعاني في تفسير القرآن والسبع المثاني ، لمحمود شكري الألوسي ، دار الفكر ، بيروت ، ١٤٠٨هـ .
- الصاحبي ، لأبي الحسين احمد بن فارس ، تحقيق : السيد احمد صقر ، مكتبة البابي الحلبي، القاهرة ، د.ت .
- الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها ، لأبي محمد مكي بن ابي طالب القيسي ، تحقيق : محيي الدين رمضان ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ط ٤ ، ١٤٠٧هـ .
- المحتسب في تبیین وجوه شواذ القراءات ، لأبي الفتح عثمان بن جني ، تحقيق : علي النجدي وآخرون ، دار سزكين للطباعة ، ط ٢ ، ١٤٠٦هـ .
- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ، لأبي محمد عبدالحق بن غالب بن عطية ، وزارة الاوقاف والشؤون الاسلامية بالمغرب ، ط ٢ ، د.ت .
- المحكم في نقط المصحف ، لأبي عمرو عثمان بن سعيد الداني ، تحقيق : د.عرة حسن ، دار الفكر ، دمشق ، ط ٢ ، ١٤١٨هـ .
- المختصر في شواذ القراءات ، لأبي جعفر محمد بن احمد بن خالويه ، تحقيق: برجست راسر ، مكتبة المتنبي ، القاهرة ، د.ت .
- المدخل لدراسة القرآن الكريم ، لمحمد محمد ابو شهبة ، دار اللواء للنشر والتوزيع ، الرياض ، ط ٣ ، ١٤٠٧هـ .
- معاني القرآن ، لأبي زكريا يحيى بن زياد الفراء ، عالم الكتب ، بيروت ، ط ٣ ، ١٤٠٣هـ .
- معجم مقاييس اللغة ، لأبي الحسين احمد بن فارس ، تحقيق : عبد السلام محمد هارون ، دار الفكر ، ١٣٩٩هـ .

- المفردات ، للراغب الاصفهاني ، تحقيق : صوان عدنان داوودي ، دار القلم ، دمشق ، ط ١ ، ١٤١٢ هـ .
- مقدمة ابن خلدون ، لعبد الرحمن بن محمد بن خلدون ، دار احياء التراث العربي ، بيروت ، ١٤٠٨ هـ .
- المقنع في رسم مصاحف الامصار مع كتاب النقط ، لأبي عمر عثمان بن سعيد الداني ، تحقيق : محمد الصادق قمحاوي ، مكتبة الكليات الازهرية ، القاهرة ، د.ت .
- منجد المقرئين ومرشد الطالبين ، لمحمد بن محمد بن الجزري ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤٠٠ هـ .
- النشر في القراءات العشر ، لأبي الخير محمد بن محمد بن الجزري ، اشرف على تصحيحه: علي محمد الضباع ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، د.ت .